

تونس في 14 ماي 2002

الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية      وزارة الصحة العمومية      وزارة البيئة والتهيئة الترابية      وزارة التجارة

منشور مشترك عدد 39 / 2002

الى السادة :

الولاية

المديرين الجهويين للصحة العمومية

المديرين الجهويين للتجارة

المديرين الجهويين للبيئة والتهيئة الترابية

الموضوع : حول منع استعمال الأكياس البلاستيكية سوداء اللون

المرجع : قرار السيد وزير الصناعة المؤرخ في 24 أكتوبر 2001 المتعلق بالمصادقة

على المواصفات التونسية المتعلقة بالأكياس البلاستيكية

في إطار تطبيق ما ورد بقرار السيد وزير الصناعة المؤرخ في 24

أكتوبر 2001 المتعلق بالمصادقة على المواصفات التونسية المتعلقة بالأكياس

البلاستيكية، الذي ينص على منع صنع الأكياس البلاستيكية ذات اللون

الأسود أو الداكنة واستعمالها خاصة في لف كل المنتوجات الاستهلاكية

(غذائية أو غيرها) باستثناء أكياس جمع الفضلات، فإن السادة الولاية

مدعون إلى إيلاء هذا الموضوع الأهمية اللازمة والعمل على تطبيقه وذلك من خلال تنشيط الفرق الجهوية للمراقبة (وزارتي الصحة العمومية والتجارة والبلديات) قصد :

- منع استعمال الأكياس البلاستيكية سوداء اللون للفقير كل المنتجات الاستهلاكية على مستوى البيع بالجملة والتفصيل،

- منع بيع الأكياس البلاستيكية سوداء اللون في مراحل الجملة والتفصيل ما عدى أكياس جمع الفضلات ذات حجم يتجاوز 60 صم،

ولهذا الغرض يتعين :

\* تحرير محضر مسك و بيع منتوجات غير مطابقة للتراتب الجاري بما العمل على معنى الفصل 12 من القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992 المتعلق بحماية المستهلك.

\* حجز هذه المنتوجات طبقا لما تقتضيه أحكام الفصل 25 من نفس القانون.


\* تقديم طلب للمحكمة للإذن بوضع الأكياس البلاستيكية المحجوزة على ذمة الإدارة طبقا للفصل 43 من القانون المذكور لتمكين مصالح الوكالة الوطنية لحماية المحيط من استرجاع هذه المواد ورسكلتها.

ولضمان إحكام التصرف في المواد المحجوزة في أحسن الظروف  
يتعين على إثر صدور قرار المحكمة المذكور أعلاه، التنسيق مع مصالح  
الوكالة الوطنية لحماية المحيط لاسترجاع هذه المواد وتوجيهها نحو الرسكلا  
وذلك في أجل أقصاه شهرا من تاريخ إعلامها بذلك.

كما يتعين تحسيس صانعي ومستعملي الأكياس بضرورة احترام  
المقاييس الأخرى الواردة بالمواصفات المذكورة وخاصة في ما يتعلق بمنع  
الأكياس ذات الألوان الداكنة وضرورة التنصيص على مرجع المواصفة  
المعتمدة ونوع الأكياس والتعريف بصانعها.

ونظرا لأهمية الموضوع وسعيا إلى حماية الصحة العامة والمحافظة  
على البيئة، فالمرغوب إيلاء هذا الموضوع العناية اللازمة والحرص على  
تولي المصالح الراجعة لكم بالنظر تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل حزم  
وموافاة وزارات الداخلية والتجارة والصحة العمومية والبيئة والتهيئة  
الترابية دوريا بتقارير في الغرض.

وزير التجارة

  
الطاهر سيود

وزير البيئة والهيئة الترابية




محمد التايبي

وزير الصحة العمومية



ابصاعة: الحبيب مبارك

وزير الداخلية

  
محمد التايبي